

حلقات نور على الدرب (290) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الثانية (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين. ايها الاخوة المستمعون - [00:00:00](#)

كرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واهلا ومرحبا بكم في حلقة جديدة من حلقات هذا البرنامج والتي نعرض فيها اسئلتكم ورسائلكم على فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس الهيئة - [00:00:20](#)

في مجلس القضاء الاعلى وعضو هيئة كبار العلماء. وفي مطلع الحلقة نرحب بفضيلة الشيخ صالح فاهلا ومرحبا بكم. اهلا بكم بالمستمعين. اه اولى رسائل هذه الحلقة وردتنا من السائلة ام محمد من اه - [00:00:40](#)

تكاد تقول في رسالتها ان والدتي آآ قد توفيت ولديها بعض الاثاث القديم وهو هبة من عند اقاربها وبناتها. ماذا نفعل به بعد وفاتها؟ افيدونا افادكم الله. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب - [00:01:00](#)

للعالمين والصلاة والسلام على سيد الاولين والآخرين نبينا محمد وعلى اله وصحابه ومن اهتدى بهديهم الى يوم الدين وبعد فانما يخلفه الميت من اموال نقدية او اثاث او غير ذلك - [00:01:19](#)

يكون مرجعه الى الورثة يتصرفون به كيف شاءوا انشاء باعوا وان شاءوا اقتسموا وان شاءوا وهبوه فما فعلوه باتفاق منهم فهو نافذ في هذا فاذا كان مراد السائلة ان ما يخلفه الميت من فرش واثواب - [00:01:36](#)

وغير ذلك لابد من التخلص منه فهذا لا اصل له بل هو مال انشأوا تمولوا وانشاء تصدقوا به وان شاءوا باعوه واخذوا ثمنه الامر في ذلك كله راجع اليهم والله اعلم. بارك الله فيكم. تقول هذه السائلة اه بان اه - [00:02:01](#)

اخي قد حصل له حادث سيارة وكان معه بعض الاشخاص وقد نقلوا الى المستشفى ومات واحد منهم. فهل عليه صوم كفارة مع العلم انه لا يستطيع ذلك لوجود مرض به لا يمكنه من الصيام وان صام فانه لا يستطيع الصيام متوالي. افيدوا - [00:02:28](#)

دون هل هناك كفارة اخرى؟ بارك الله فيكم الصيام في كفارة الرقبة ذكره الله جل وعلا بعد العتق ولم يذكر بعد الصيام شيئا فدل على ان الامر موقوف في كفارة عتق الرقبة على - [00:02:51](#)

في كفارة القتل على عتق رقبة او صيام شهرين متتابعين ومن لم يستطع فهذا باق في ذمته ان مات وهو لم يستطع صام عنه وليه وفي المسألة خلاف فبعض اهل العلم يرى - [00:03:17](#)

انه اذا تعذر على من قتل نفسا خطأ يتعذر عليه الصيام جاز له ان ينتقل الى البدل وهو اطعام ستين مسكينا. ولكن الصحيح من كلام اهل العلم هو ان كفارة قتل النفس - [00:03:39](#)

قد حصرت في القرآن الكريم عتق الرقبة ومن لم يستطع فبصيام شهرين متتابعين وما كان ربك نسيا والله اعلم بارك الله فيكم. هذه رسالة من المستمعة شين عين حاء اه تقول في رسالتها اه مرضت اختي - [00:04:03](#)

طيلة سنة ونصف وانا بجوارها في المستشفى. لكنني لم اكن مواظبة على الصلاة فاحيانا اه اصلي واحيانا اقطع الصلاة. والان قد من الله علي بالهداية وداومت على الصلوات في اوقاتها - [00:04:23](#)

لكن اه كلما تذكرت عملي الماضي لا ادري ماذا افعل به افيدوني افادكم الله قضاء الفوائت او بالاحرى قضاء المتركات مما اختلف فيه

اهل العلم والراجح انه لا قضاء على من تعمد - [00:04:39](#)

ترك الصلاة حتى خرج وقتها لانه جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي رواه البخاري وغيره ان من ترك صلاة حتى خرج وقتها متعمدا بدون عذر فقد حبط عمله - [00:05:03](#)

ولا يحبط العمل ذنب دون كفر وانما يحبط الاعمال الخروج من الدين الله يقول لئن اشركت ليحبطن عملك ومن هذا يؤخذ ان من تعمد ترك الصلاة حتى خرج وقتها بدون اي عذر يلجأ الى ذلك - [00:05:19](#)

او جهل لان الانسان قد يظن اذا كانت عليه نجاسة انه لا يحل له ان يصلي حتى يصل الماء ليغسلها مثلا او اذا اجنب صارت عليه جنابة وظن انه لا يحل له ان يصلي حتى يصل الى الماء ليغتسل ولا ماء عنده - [00:05:44](#)

فمن اخر الصلاة او تركها حتى خرج وقتها معتقدا انه لا يجوز ان يصليها لامر يتصف به فهذا يقضي اما من تركها متعمدا متهاونا مستهترا فهذا في نظري لا قضاء عليه وانما التوبة النصوح - [00:06:05](#)

والصدق في ذلك والندم على ما مضى من التفریط والاخلال يكفر ذلك الذنب ان شاء الله والله اعلم. بارك الله فيكم اه هذه رسالة من احمد محمد ابراهيم سوداني مقيم بالمملكة. يقول في رسالتها حصل ان صليت اه او - [00:06:27](#)

اوقاتا كثيرة والجمعة وعيد الفطر في جامع به ضريح للشيخ عبد القادر الجيلاني وسمعت بعد ذلك ان الصلاة في المسجد الذي به ضريح لا تجوز مع العلم ان هذا الضريح موجود في ساحة المسجد وليس بداخله. افيدوني ما الحكم في ذلك؟ وهل علي اعادة وفقكم

الله - [00:06:51](#)

ارجو انه لا اعادة عليك واما الصلاة في مسجد بني على القبر وانشئ من اجل الخبر فلا يصح للمسلم ان يصلي فيه فاذا صلى متعمدا عالما بان الصلاة في المسجد الذي انشئ على القبر لا تصح - [00:07:15](#)

وصلى مع ذلك فان صلاته غير صحيحة اما انت فالظاهر من حالك انك صليت ولم تعلم ان الصلاة في مسجد بني على القبر لا تصح فلا حرج عليك ان شاء الله فيما مضى - [00:07:38](#)

ولا شك ان البناء على القبور وتشبيدها وان شاء القبر عليها مخالف لهدي سيد الخلق ومصادم لسنته فانه عليه الصلاة والسلام نهى عن البناء على القبور ولعن اولئك الذين يبنون عليها - [00:07:53](#)

فلا يحل للمسلم ان يخالف هدي محمد صلى الله عليه وسلم ومن خالف امره او ارتكب ما نهى عنه فقد عرظ نفسه لامر خطر لعذاب الدنيا والاخرة نسأل الله العافية - [00:08:16](#)

نسأل الله جل وعلا ان يهدي ضال المسلمين وان يعيد المسلمين الى سنة نبيهم صلى الله عليه وسلم والله اعلم. بارك الله فيكم. ايضا نفس آآ يذكر في رسالته يقول انا مغترب في المملكة لي ثلاث سنوات ومنتزوج ولا اذهب الى بلادي ولا ارى زوجتي فما حكم ذلك -

[00:08:33](#)

في الشرع اذا كنت متفاهما مع زوجتك وهي راضية بغيبتك هذه المدة فلا حرج لان ما يتعلق بالعلاقة الزوجية مبني على التفاهم فيما بينهم اذا تشاح فان القضاء يفصل بينهم - [00:08:56](#)

اذا كان امركما فيه اتفاق فلا حرج عليك. جلست سنة او اكثر او اقل واما اذا وجد التشاح فان اهل العلم اختلفوا ما هي اطول مدة يجوز ان يغيبها الزوج عن زوجته بدون رضاها - [00:09:22](#)

فقيل اربعة اشهر وهي مدة الايلاء التي جعلها الله جل وعلا حدا اقصى لمن ان لا يقرب زوجته وقيل سنة اشهر ولا تحديد خاص من الشارع صلى الله عليه وسلم - [00:09:41](#)

فالاصل في ذلك ان هذا حق للزوجة فاذا سمحت به ولم تتضرر ووجدت تراضي فلا حرج وان طال المدة والله اعلم. بارك الله فيكم هذه رسالة وردت الى البرنامج من المستمع عبد الله الجابري - [00:10:00](#)

من الكويت اه ليذكروا فيها هذا السؤال يقول اختي رضعت بنت عمي الكبيرة يقول السائل اختي ارضعت بنت عمي الكبيرة فهل يجوز لي ان اتزوج اختها الصغرى ام لا افيدونا افادكم الله - [00:10:19](#)

ما دام ان الرضاعة محصور في الكبرى والمرضعة اختك ولا علاقة للصغرى بهذا الرضاع فيحل لك اذا لم يجمعهما اخر ان تتزوجها ولا محظور في ذلك ان شاء الله نعم. بارك الله فيكم - [00:10:41](#)

اه هذه رسالة من اه المستمعة ام مرزوق من الرياض تقول اه لقد حججت ولله الحمد الى بيت الله الحرام. وهي اول حجة لي ولقد اديت مناسك الحج كاملة ولكنني اه سافرت الى الرياض بدون ان اصلي صلاة الوداع هكذا ذكرت في السؤال. لاني اه لا اعلم الا بعد وصولي الى بلد - [00:11:03](#)

هل تم حجي ام لا في دنيا افادكم الله الحمد لله في الامر سعة و ركعتا الطواف ليستا واجبتين وانما هي سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر الله جل وعلا - [00:11:28](#)

باتخاذ مصلى من مقام ابراهيم فكان النبي عليه الصلاة والسلام يصلي اذا طاف بالبيت واستمر ذلك عمرا لاصحابه ومن جاء بعدهم من المسلمين لكنه ليس بواجب فمن اعتمر او حج ولم يصلي ركعتين خلف المقام - [00:11:49](#)

ان كان متعمدا عالما بانه سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء الارشاد اليها في الكتاب الكريم فقد اساء واخطأ وان ذهب بدون ان يصلحها جهلا او نسيانا فلا حرج عليه ان شاء الله - [00:12:13](#)

اما الحج فتام باذن الله بكل حال اذا استقبلت شرائطه وواجباته وكذا العمرة والله اعلم. وبارك الله فيكم آآ هذه رسالة وردت من جمهورية اليمن آآ الديمقراطية من عدن من السائلة سين آآ جيم سين تقول في رسالتها - [00:12:32](#)

لا توجد بالقرب من بيوتنا مزارع ويسمح لنا اهلها باخذ الاوراق والبعض الحشائش لغرض آآ الماشية وعند جمعنا لهذه الاعلاف نصادف بعض الثمر آآ ساقط في الارض فهل يجوز لنا اخذه دون علم صاحبه؟ آآ ام لا افيدونا افادكم الله - [00:12:52](#)

اذا كان هذا الثمر المتساقط مما لا تتبعه همم اهل تلك المزارع ولا يلتفتون اليه وعادتهم انهم يتركونه حتى يتلف فلا حرج عليكم في اخذه وان كانوا يتتبعون اشجار مزارعهم - [00:13:17](#)

ويلتقطون ما تساقط من ثمارها ولا يدعونه للتلف ويتركونه فلا يحل لهم اخذه الا بعد موافقتهم وبهذا تعلمون ان شاء الله الجواب مسألتكم وهو ان الامر ان كان مما يحرس عليه اصحاب تلك المزارع لا يحل اخذه الا باذنهم - [00:13:38](#)

وان كان مما يترك ولا يلتفت اليه حتى يتلف فلا حرج عليكم ان شاء الله والله اعلم. بارك الله فيكم. تقول السائلة ايضا بان اه زوجها يرفض الذهاب الى صلاة الجمعة ويصلي ظهرا في البيت. بحجة ان المسجد بعيد. حوالي خمسطعشر دقيقة مشيا على الاقدام. ما حكم عمله - [00:14:07](#)

هذا بارك الله فيكم ان امر الجمعة امر عظيم وان اداؤها واجب على كل رجل مسلم بالغ عاقل قادر على الذهاب الى المسجد ولا يحل له ان يترك الجمعة بعد المسجد بقدر هذه المسافة التي ذكرت السائلة - [00:14:29](#)

فقد كان الصحابة يأتون من مسافة اثني عشر ميلا وهي مسافة تحتاج الى ساعات للسير على الاقدام ومن ترك الجمعة متساهلا او متعاجزا كحال هذا الرجل الذي تسأل عنه المرأة - [00:14:55](#)

فهذا يخشى عليه ان يطبع على قلبه فانه جاء في الحديث ان من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع على قلبه. ومعنى الطبع على القلب انه يغطى بالرام الذي تسمى معه البصيرة وتظلم النفس. نسأل الله السلامة - [00:15:20](#)

فين تاب ورجع وادى الصلاة صار عداؤه للصلاة بمساء ثابتة كشف لذلك الرين الذي غطى القلب ان امر الجمعة امر عظيم فقد اوجب الله جل وعلا في كتابه الكريم السعي اليها - [00:15:40](#)

وحرم على المسلم القادر التساهل بامرها وقد هم النبي عليه الصلاة والسلام باحراق اناس يتخلفون عن الجمع والجماعات. هم باحراقهم بالنار ولولا ان ترك الجمعة والجماعة امر يستحق العقوبة الرادعة لما هم سيد الخلق - [00:15:59](#)

بما هم به من احراقهم اما ما هو موقف المرأة من رجل لا يصلي الجمعة فهي ان تأمره وتجتهد في ذلك وتلح عليه ولعل الله جل وعلا ان يهديه فان هدايته خير له ولها والله اعلم. بارك الله فيكم. ايضا تقول هذه السائلة باننا بان - [00:16:22](#)

قد عملت رباطا لمنع الحمل اه وقد رفضت في بادئ الامر ولكن زوجها اصر عليها ولما سألتها الطبيب عن موافقتها قبل العملية على

قبل العملية تلك قالت انت موافقة تقول آآ الان لي اربع سنوات فهل انا مذنبه؟ وما حكم الشرع في ذلك؟ علما بان لدي ستة اطفال
كلهم - [00:16:45](#)

وقد اه اوضح لزوجي ان هؤلاء الاطفال كفاية خاصة وان موارده المالية قليلة. افيدونا افادكم الله لا يجوز للمسلم ان يمنعوا النسل
من اجل عدم قدرته على الانفاق فان الرزق بيد الله جل وعلا وهو الرزاق ذو القوة المتين - [00:17:09](#)

وهو يقول جل من قائل وما من دابة في الارض الا على الله رزقها فلا انت ايها الاب ولانتي ايتها الام اللذان ترزقان اولادكما وانما
يرزقهما الله جل وعلا وربما اتسع رزق الوالدين - [00:17:38](#)

بسبب ما نشأ عندهما من اطفال فان الله سبحانه هو الرزاق ذو القوة المتين اما اذا تركت المرأة الحمل من اجل تضررها وخطر يحصل
عليها اثناء الحمل او عند الولادة - [00:18:01](#)

فلا حرج في ذلك ان شاء الله ومع ذلك فان النبي عليه افضل الصلاة والتسليم حث المسلمين على الانجاب وقال تزوجوا توالدوا فاني
مكاثركم بالامم ولا يحل للزوج ان يمنع زوجته من الحمل - [00:18:20](#)

الا برضاها كما انه لا يحل للمرأة ان تمنع الحمل الا برضا زوجها الا اذا كانت صحتها لا تتحمل الحمل ولا تستطيع ذلك والله اعلم. بارك
الله فيكم اه هذه رسالة من عثمان شمس من جدة - [00:18:38](#)

يقول فيها امرأة جاءت في زيارة لهذه البلاد المقدسة وقد مات زوجها وبعد وفاته آآ عازمت العودة لديارها وبالفعل آآ ولكنها قبل
عودتها اعتمرت وحصل خلاف بين اه بعض ذويها في صحة عمرتها وهي في عدة الوفاة. اه افيدونا عن حكم العمرة وعن - [00:18:57](#)

عملها هذا وهل عليها اثم؟ وايضا متى تبتدى العدة من يوم وفاة ام اه من يوم وصولها لمكان الميت؟ افيدونا افادكم الله اما عدة
الوفاة فمن تأريخ وفاة الزوج ولا علاقة بقدمها الى - [00:19:25](#)

مكان وفاته او علمها فلو لم تعلم الا بعد شهرين مثلا فان العدة مضي منها شهران فلا تعتد الا شهرين وعشرة ايام واما اخذها العمرة
حالة اعتدادها او تلبسها بعدة الوفاة - [00:19:47](#)

فالعمرة الصحيحة وانما الذي لا يحل للمرأة ان تعمله السفر بدون محرم فاذا كانت ادت العمرة بدون محرم فهي اثمه بذلك والعمرة ان
شاء الله صحيحة. تكون جمرة جمعت بين عمل صالح واخر سيئا. نسأل الله ان يعفو عنا وعننا وعن جميع المسلمين - [00:20:12](#)

والله اعلم. بارك الله فيكم فهذه رسالة من فواز وادي من العراق يقول في رسالته احيانا اذا توفي لدينا احد الاشخاص يقوم اهله
وذووهم في اليوم الثالث بذبح ذبيحة اه ويعملون مائدة تسمى عشاء الميت - [00:20:35](#)

هل هذا العمل جائز ام لا افيدونا افادكم الله فهذا خلاف السنة فان سنة النبي صلى الله عليه وسلم ان الميت اذا مات يصنع لاهله
طعام يصنعه جيرانهم او ذوو قراباتهم - [00:20:55](#)

لانشغال اهل الميت بحزنهم على ميتهم فانه لما جاء نبأ قتل جعفر ابن ابي طالب رضي الله عنه في المؤتة وكان قائد الجيش المتوجه
لحرب الروم وجاء خبر من عند الله جل وعلا لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم - [00:21:16](#)

بقتل القادة الثلاثة زيد ابن حارثة و عبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب رضي الله عنهم وارضاهم امر النبي عليه الصلاة والسلام
ان يصنع لال جعفر طعاما طعام - [00:21:46](#)

وقال انه جاءهم ما يشغلهم فسنة رسول الله احق واولى بالاتباع وما يصنعه كثيرون من الناس في بعض البلاد من صنع طعام يصنعه
اولياء الميت واهله للوفود الوافدين اليهم حتى يكون منزل الميت - [00:22:08](#)

محلا للولائم ومقرا لما يشبه الافراح فهذا مخالف لهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم واسوأ من ذلك ان تصنع هذه الولائم من مال
الميت وقد يكون فيهم القاصر والغائب - [00:22:30](#)

ايعدى على ماله بغير حق وينفق في باطل فلا يحل ذلك كله والله اعلم بارك الله فيكم. هذه رسالة وردتنا من يا ميم فاه من مصر
يقول فيها وقعت بيني وبين زوجتي مشادة ادت الى ان احلف بانها اذا لم تترك البيت فهي طالق - [00:22:54](#)

وتدخل الاقارب والجيران وارغموني على الموافقة بان تظل في المنزل وسبب المشادة التي وقعت بيننا هو والدتي. لان زوجتي لا

تطيعها واخشى من غضب الله عز وجل فيما لو غضبت امي علي. سؤالي يا فضيلة - [00:23:16](#)

شيخ هل وقع الطلاق في هذه الحالة ام لا؟ وهل علي كفارة افيدونا بارك الله فيكم اما الطلاق فلا يقع وانما عليك كفارة يمين وهي اطعام عشرة مساكين من اوسط - [00:23:31](#)

طعامك او كسوتهم بان تكسو كل واحد منهم كسوة مثله والفقير الذي لا مال له يصوم ثلاثة ايام وما يتعلق امر زوجتك وامك فان الذي ينبغي من زوجة الرجل ان تجتهد في الاحسان الى امة - [00:23:50](#)

واللطف بها والاهتمام بامرها حتى تنال جزاء هذا القرظ فان من احسن ينتظر الاحسان فان ربنا يقول هل جزاء الاحسان الا الاحسان وهي الان زوجة وبعد مدة تكون اما لزوج - [00:24:19](#)

فماذا تنتظر من زوجة ابنها ان تعاملها به اذا كانت تسيء معاملة ام زوجها وعلى امهات الأزواج ان يعنيننا بزواج ابنائهم والا يكن سببا بالتفريق بين اولادهن وازواجهن لتصبر على بعض ما ترى - [00:24:46](#)

واللي تحرص على تيسير الامور وتسهيلها حتى تستقيم امور الاسرة وتظل السعادة البيت ان شاء الله والله اعلم لا بارك الله فيكم. هذه رسالة من آآ عين ميم الف من جمهورية مصر العربية من اسيوط. يقول فيها - [00:25:11](#)

سائل لزوجته لم ادخل بها لكنها اه تقوم بزيارة الاقارب بدون محرم وتذهب الى الافراح بدون محرم وتقوم بزيارة المريض بدون محرم. وانا اه منعته من ذلك. فقالت لي ليس للزوج على زوجها امر ما دامت في بيت والدها - [00:25:33](#)

فهل هذا صحيح؟ مع العلم بان والدها قال لي لك مطلق الحرية في زوجتك. افيدونا افادكم الله لا شك ان الزوج يملك منع زوجته ولو لم يدخل بها من الخروج الى اماكن لا يرضى ان تذهب اليها - [00:25:51](#)

ولا يحل لها ان تعصيه بل يجب عليها ان تطيعه وليس الدخول بالزوجة شرطا لذلك وانما الدخول اذا كان المانع منه الزوجة واهلها لا تلزم الزوج النفقة لا تلزموا الزوج النفقة. واذا كان المانع من الدخول - [00:26:11](#)

ظروف الزوج وهم قد بذلوا ابنتهم له فتلزمه النفقة في هذه الحال اما ما يتعلق بخروجها لزيارات اناس لا يرضى بزيارتهم اياهم بزيارتها اياهم فلا يحل لها ان تخالفه ولو لم يدخل بها والله اعلم. بارك الله فيكم. ابيها الاخوة - [00:26:41](#)

مستمعينا الكرام بهذا نصل الى نهاية هذه الحلقة والتي تفضل فيها الشيخ صالح بن محمد الحيدان بالاجابة على رسائلكم واستفساراتكم فله شكرنا وتقديرنا ونسأل الله عز وجل ان يجزيه خيرا ونشكر لكم حسن متابعتكم ولكم تحية من مهندسي هذه الحلقة الاخ مطر الغامدي والى ان نلتاكم - [00:27:01](#)

بان الله تعالى نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:27:25](#)